



الذكرى السنوية الرابعة لهجوم النظام السوري الكيميائي على مدينة خان شيخون والثالثة على مدينة دوما

الهجومان أثبتتهما لجان التحقيق الأممية ومنظمات محلية ودولية،
والجاني يستعد للفوز في الانتخابات الرئاسية

الأربعاء 7 نيسان 2021

المحتوى:

- أولاً: استمرار إفلات النظام السوري التام من العقاب على الرغم من مضي سنوات على استخدام أسلحة الدمار الشامل 3
- ثانياً: المسؤولية المباشرة لقائد الجيش والقوات المسلحة بشار الأسد عن هجمات الأسلحة الكيميائية 3
- ثالثاً: 222 هجوماً كيميائياً موثقاً في قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان 4
- رابعاً: على منظمة حظر الأسلحة الكيميائية اتخاذ أقصى الإجراءات بحق النظام السوري في اجتماعها القادم في هذا الشهر 5

أولاً: استمرار إفلات النظام السوري التام من العقاب على الرغم من مضي سنوات على استخدام أسلحة الدمار الشامل:

تمتزج ذاكرة التاريخ السوري المعاصر في بداية شهر نيسان مع حوادث فظيعة وقعت في كل من مدينتي خان شيخون في إدلب، ودوما في ريف دمشق، وفي هذا العام تصادف الذكرى السنوية الرابعة [لهجوم النظام السوري بالأسلحة الكيميائية على مدينة خان شيخون](#) في 4 نيسان/ 2017، [والذكرى السنوية الثالثة لهجوم النظام السوري بالأسلحة الكيميائية على مدينة دوما في 7 نيسان/ 2018](#)، وقد وثق فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان مقتل 91 مدنياً بينهم 32 طفلاً و23 سيدة (أنثى بالغة) خنقاً، وإصابة قرابة 520 شخصاً عندما استخدم النظام السلاح الكيميائي ضد مدينة خان شيخون، كما وثقنا في 7 نيسان/ 2018 مقتل 39 مدنياً بينهم 10 طفلاً و15 سيدة (أنثى بالغة)، وإصابة قرابة 550 شخصاً عندما استخدم السلاح الكيميائي ضد مدينة دوما في محافظة ريف دمشق.

وثقت لجنة التحقيق الدولية المستقلة الخاصة بالجمهورية العربية السورية مسؤولية النظام السوري عن كل من هجومي [خان شيخون](#) ودوما، كما أثبتت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية استخدام أسلحة كيميائية في كل من [خان شيخون](#) ودوما، دون أن تحدد من قام بذلك، وأثبتت آلية التحقيق المشتركة، التي أنشأها قرار مجلس الأمن رقم 2235 الصادر في آب/ 2015¹، [مسؤولية النظام السوري عن هجوم خان شيخون فقط](#)، وأنهت روسيا عبر الفيتو ولايتها قبل وقوع هجوم دوما².

وكان يتوجب بعد هذه التّحقيقات التي تتمتع بالدقة والمصداقية العالية أن يتحرك مجلس الأمن الدولي ويتخذ كافة أشكال الإجراءات بما فيها العقوبات الاقتصادية والسياسية والعسكرية ضد النظام السوري الذي خرق كافة القرارات ذات الصلة -القرار رقم 2118 الصادر في 27 أيلول/ 2013³، والقرار رقم 2209 الصادر في 6 آذار/ 2015⁴، والقرار رقم 2235 الصادر في 7 آب/ 2015، ولكن ذلك لم يتم حتى بعد مرور أربع/ثلاث سنوات كاملة، وما زال أهالي المدنيين الذين قتلوا وأصيبوا وأصدقائهم ينتظرون العدالة ومحاسبة الجناة.

ثانياً: المسؤولية المباشرة لقائد الجيش والقوات المسلحة بشار الأسد عن هجمات الأسلحة الكيميائية:

إن النظام السوري نظام شديد المركزية، ولا يمكن القيام بمهمة ضخمة مثل تحريك الأسلحة الكيميائية واستخدامها دون علم وموافقة رأس النظام السوري بشار الأسد، وهو في الوقت ذاته القائد العام للجيش والقوات المسلحة، بل لا يمكن القيام بمهام أقل من ذلك بكثير دون علمه وموافقته، وبأخذ القانون الدولي الإنساني في الاعتبار الطبيعة الهرمية للقوات المسلحة والانضباط الذي يفرضه القادة، ويحمل القادة المسؤولية الجنائية على المستوى الشخصي لا عن أفعال وتجاوزات ارتكبوها بل أيضاً عن أفعال ارتكبتها مرؤوسوهم⁵، كما أن علاقة رأس النظام وقياداته وسلسلة القيادة الشديدة الصرامة والمركزية، كل ذلك يجعل رأس النظام السوري بشار الأسد والقيادات العليا جميعها متورطة بشكل مباشر عبر استخدام أسلحة الدمار الشامل الكيميائية في ارتكاب انتهاكات تصل إلى الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب بحق الشعب السوري، ويتحضر بشار الأسد للفوز في الانتخابات الرئاسية القادمة، هذا الانتصار يمر عبر استخدام الأسلحة الكيميائية وقتل وتشريد المدنيين.

¹ قرار مجلس الأمن رقم 2235 (7/ آب/ 2015)، S/RES/2235.

² الأمم المتحدة، مجلس الأمن، الجلسة 8105، التصويت على مشروع قرار تمديد ولاية آلية التحقيق المشتركة لمدة 12 شهراً، <https://undocs.org/ar/S/PV.8105>، الأمم المتحدة، مجلس الأمن، الجلسة 8107، التصويت على مشروع قرار تمديد ولاية آلية التحقيق المشتركة لمدة 30 يوماً، <https://undocs.org/ar/S/PV.8107>.

³ قرار مجلس الأمن رقم 2118 (27/ أيلول/ 2013)، S/RES/2118.

⁴ قرار مجلس الأمن رقم 2209 (6/ آذار/ 2015)، S/RES/2209.

⁵ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القانون الدولي الإنساني، القاعدة 152، https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/ara/docs/v1_rul_rule152.

اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القانون الدولي الإنساني، القاعدة 153، https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/ara/docs/v1_rul_rule153.

ثالثاً: 222 هجوماً كيميائياً موثقاً في قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان:

وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان 222 هجوماً كيميائياً على سوريا منذ أول استخدام موثق لدينا لاستخدام الأسلحة الكيميائية في 23/ كانون الأول/ 2012 حتى 7/ نيسان/ 2021، كانت قرابة 98 % منها على يد قوات النظام السوري، وقرابة 2 % على يد تنظيم داعش. وتوزعت الهجمات وما نتج عنها من ضحايا ومصابين -بحسب مرتكب الهجوم- على النحو التالي:

ألف: نفذ النظام السوري 217 هجوماً كيميائياً على مختلف المحافظات السورية منذ أول استخدام موثق لدينا لهذا السلاح في 23/ كانون الأول/ 2012 حتى 7/ نيسان/ 2021، تسببت في مقتل 1510 أشخاص يتوزعون إلى:

- 1409 مدنياً بينهم 205 طفلاً و260 سيدة (أنثى بالغة).
 - 94 من مقاتلي المعارضة المسلحة.
 - 7 أسرى من قوات النظام السوري كانوا في سجون المعارضة المسلحة.
- كما تسببت في إصابة 11080 شخص بينهم 5 أسرى من قوات النظام السوري كانوا في سجون المعارضة المسلحة.

باع: نفذ تنظيم داعش: 5 هجمات كيميائية منذ تأسيسه في 9/ نيسان/ 2013 حتى 7/ نيسان/ 2021 كانت جميعها في محافظة حلب، وتسببت في إصابة 132 شخصاً.

وتوزعت الهجمات بحسب قرارات مجلس الأمن الدولي الخاصة باستخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا، على النحو التالي:

ألف: نفذ النظام السوري 217 هجوماً كيميائياً، توزعت بحسب قرارات مجلس الأمن على النحو التالي:
أولاً: قبل قرار مجلس الأمن رقم 2118 الصادر في 27/ أيلول/ 2013: 33 هجوماً
ثانياً: بعد قرار مجلس الأمن رقم 2118 الصادر في 27/ أيلول/ 2013 حتى الآن: 184 هجوماً
ثالثاً: بعد قرار مجلس الأمن رقم 2209 الصادر في 6/ آذار/ 2015: 115 هجوماً
رابعاً: بعد تشكيل آلية الأمم المتحدة وقرار مجلس الأمن رقم 2235 الصادر في 7/ آب/ 2015: 59 هجوماً

باع: نفذ تنظيم داعش 5 هجمات كيميائية جميعها في محافظة حلب، وتشكل خرقاً لقرارات مجلس الأمن رقم 2118، و2209، و2235.

رابعاً: على منظمة حظر الأسلحة الكيميائية اتخاذ أقصى الإجراءات بحق النظام السوري في اجتماعها القادم في هذا الشهر:

لقد أُكِّد فرناندو أرياس، رئيس منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW) خلال اجتماع عبر الفيديو لمجلس الأمن أن إعلان سوريا الأولي عن عدم وجود أسلحة كيميائية على أراضيها لا يمكن اعتباره دقيقاً وكاملاً، وذلك في 11/ كانون الأول/ 2020، وفي اليوم ذاته [طالبت](#) 7 دول أوروبية هي بريطانيا، وألمانيا، وبلجيكا، وإستونيا، وفرنسا، وإيرلندا، والنرويج، في جلسة مفتوحة لمجلس الأمن الدولي بشأن برنامج سوريا الكيميائي، بوضع ترتيبات لتحديد المسؤولين عن استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا، مشددة على أنها "لن تتسامح" مع أية جهة متورطة فيها، وفي 5/ كانون الثاني/ 2021 قالت [إيزومي ناكاميتسو](#)، الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح خلال إحاطتها الإعلامية الشهرية المنتظمة أمام مجلس الأمن، بشأن مدى تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 2118 لعام 2013، إن القضايا العالقة المتعلقة بالإعلان الأولي لسوريا عن مخزونها من الأسلحة الكيميائية وبرنامجها لا يزال يتعذر اعتبارها دقيقة وكاملة، وفي 3/ شباط/ 2021 [دعت](#) إيزومي ناكاميتسو، في إحاطتها أمام مجلس الأمن الدولي، سوريا إلى التعاون مع الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة النووية، وقالت إن هناك 19 قضية عالقة مرتبطة بالأسلحة الكيميائية، وفي 18/ شباط/ 2021 أصدرت لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية [تقريرها الثالث والثلاثين](#)، وجاء فيه أن اللجنة وثقت [38 هجوماً كيميائياً](#) في سوريا، وأسندت المسؤولية في 32 منها إلى النظام السوري، و1 لتنظيم داعش، فيما بقيت 5 هجمات لم تتمكن اللجنة من إسناد المسؤولية فيها، وفقاً للتقرير فإن كل حالة من حالات استخدام الأسلحة الكيميائية هذه تمثل جريمة حرب.

تأسيساً على كل ما سبق في هذا التقرير، إضافة إلى [تقرير فريق تحقيق وتحديد مسؤولية الهجمات في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية](#) والذي أثبت مسؤولية النظام السوري عن 3 هجمات كيميائية، فإنه يتوجب على منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في اجتماع الدول الأطراف بين 20 و22 نيسان الجاري اتخاذ أقصى الإجراءات الممكنة بحق النظام السوري؛ نظراً لمخالفته الصارخة لمعاهدة حظر استخدام الأسلحة الكيميائية، وإحالة قضية استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا إلى مجلس الأمن مع التوصية باتخاذ أفعال جادة بموجب الفصل السابع، وعدم الرضوخ للضغوط الروسية الداعمة لاستخدام أسلحة الدمار الشامل الكيميائية ضد الشعب السوري، وفي حال فشل مجلس الأمن في اتخاذ إجراءات فاعلة وملموسة؛ على منظمة حظر الأسلحة الكيميائية التوجه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة للتدخل استناداً إلى القرار 337 بما يعرف بقرار اتحاد من أجل السلام⁶، وأخيراً الطلب من جميع الدول الأعضاء وهم الغالبية العظمى من دول العالم فرض عقوبات متعددة على النظام السوري واستخدام قضائها الوطني من أجل محاسبته على استخدام أسلحة الدمار الشامل الكيميائية.

⁶ الأمم المتحدة، الجمعية العامة، القرار 377 (د-5) "الاتحاد من أجل السلام" https://legal.un.org/avl/pdf/ha/ufp/ufp_ph_a.pdf



www.snhr.org - info@sn4hr.org